محضر اجتماع لجنة الحقوق والحريات

عدد 5

تاريخ الاجتماع: الثلاثاء24 فيفري 2026

جدول الأعمال:

- جلسة استماع إلى ممثلة عن وزارة الصحة حول مقترح القانون الأساسي عدد 2025/95 المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية.

- الحضور:

الحاضرون: (05) المعتذرون (0) الغائبون (04)

- افتتاح الجلسة : 09.50
- رفع الجلسة : 11.00

❖ أعمال اللجنة:

عقدت لجنة الحقوق والحريات جلسة يوم الثلاثاء 24 فيفري 2026 خصّصتها للاستماع إلى ممثّلة عن وزارة الصحة بخصوص مقترح القانون الأساسي المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.

استهلّ رئيس اللجنة الجلسة بالترحيب بممثّلة وزارة الصحة، مبيّنًا أن المعطيات الصحية تكتسي طابعًا خاصًا لارتباطها المباشر بالكرامة الإنسانية والحق في الحياة الخاصة والحق في العلاج وأحيانًا الحق في الحياة ذاته. وأكّد أن اللجنة تنطلق من مبدأ توفير أعلى درجات الحماية للمعطيات الصحية، مع الحرص على ضمان استمرارية المرفق الصحي، ونجاعة الأنظمة المعلوماتية بالمؤسسات الاستشفائية، وتطور الطب الرقمي، وتمكين البحث العلمي من العمل ضمن إطار قانوني واضح وقابل للتطبيق.

وأوضح أنّ المقترح يتضمّن إخضاع معالجة المعطيات الصحية لترخيص مسبق، وتنظيم آجال الاحتفاظ بها، وتقييد إحالتها أو إيوائها خارج التراب الوطني، وضبط شروط استعمالها في البحث العلمي، مشدّدًا على أنّ الهدف يتمثّل في تحقيق توازن فعلي بين حماية الحياة الخاصة وضمان فاعلية المنظومة الصحية والبحث الطبي، وأن السيادة الرقمية تعني التحكّم في شروط نقل المعطيات وضمان مستوى حماية مكافئ.

وفي مداخلتها، أكّدت ممثّلة وزارة الصحة على أهمية المقترح باعتباره يعتبر من النصوص الأساسية التي تستوجب انسجامًا مع الدستور وبيّنت أنّ الوزارة تتعامل مع كمّ هام من المعطيات الصحية الخاصة بالمرضى والمتعاملين مع القطاع، وأنّ الملفات الطبية تعدّ ملكًا للمؤسسات الصحية ولا يُسمح بالاطلاع عليها إلا للإطار الطبي وشبه الطبي المخوّل قانونًا، في حين تضطلع الأطراف الفنية بمعالجة المعطيات دون التعرف على هوية أصحابها .

وأوضحت أنّ معالجة ونقل المعطيات تتمّ وفق معايير مضبوطة وبالتنسيق مع المركز الوطني للإعلامية بوزارة الصحة، وأنّ التشريع الجاري به العمل يمنع تخزين المعطيات الصحية خارج التراب التونسي، وهو ما يتم احترامه فعليًا. كما أشارت إلى أنّ مشاريع وبرامج البحث العلمي تخضع لجملة من الشروط من بينها الحصول على ترخيص من هيئة حماية المعطيات الشخصية، غير أنّ غياب الهيئة منذ سنة 2024 أدّى إلى تعطّل عدد من المشاريع، بما في

ذلك بعض الدراسات السريرية والمشاريع ذات الطابع البسيط التي تستوجب معالجة معطيات. وأكدت في هذا السياق على سعي الوزارة إلى إيجاد حلول عملية دون الإخلال بأمن وسلامة المعطيات.

وأثناء النقاش طرح عدد من النواب ملاحظات واستفسارات حول الأثر العملي لأحكام المقترح على الأنظمة المعلوماتية بالمستشفيات العمومية والمصحات الخاصة، ومدى قابلية تطبيق نظام الترخيص المسبق على كل معالجة صحية دون تعطيل الخدمات، وانعكاسات منع إيواء المعطيات خارج تونس على التعاون الدولي والدراسات السريرية ومنصات الطب عن بعد، إضافة إلى مدى تقدير حجم الإجراءات التي قد تترتب عن دخول القانون حيز النفاذ.

كما تطرّقوا إلى مسألة مدى مطابقة أنظمة التخزين والحماية للمعايير المعتمدة دوليًا، وسلامة المنظومات المعلوماتية للمركز الوطني للإعلامية وفق متطلبات الهياكل المختصة في السلامة المعلوماتية، واقترحوا تنظيم مسألة ولوج المتربصين والباحثين الأجانب إلى المعطيات الطبية لتكون تحت إشراف مسؤول الوحدة أو المؤسسة المعنية.

كما أشار النواب إلى وضعية المعطيات الجينية وضرورة إدراجها بوضوح ضمن المشروع، وإلى كيفية تداول المعطيات الصحية عند نقلها إلى مخابر البحث العلمي داخل أو خارج المؤسسات الصحية، وتطرقوا إلى الإشكاليات الناتجة عن غياب هيئة حماية المعطيات الشخصية وعن عدم صدور الأوامر الترتيبية لبعض القوانين ذات الصلة، وتساءلوا عن مدى مواكبة التشريع الحالي للمعايير الدولية التي صادقت عليها تونس .

وفي ردّها، أفادت ممثّلة الوزارة أنّ الأنظمة المعلوماتية بالمؤسسات الصحية تُدار من قبل المركز الوطني للإعلامية بوزارة الصحة باعتباره هيكلاً وطنياً منظماً بنصوص قانونية، ويتولى تسيير وتطوير نظم المعلومات وتأمين البنية التحتية الرقمية ومعالجة ونقل المعطيات وفق منظومات موحّدة تخضع لنفس المعايير المعتمدة في مختلف التطبيقات المتعلقة بتسجيل المرضى والأدوية وغيرها. وأكّدت مجددًا عدم وجود أي تخزين للمعطيات الصحية خارج تونس التزامًا بالتشريع الجاري به العمل.

وفيما يتعلق بالبحث العلمي، أوضحت أنّ جميع المشاريع التي تتضمن معالجة معطيات تستوجب ترخيصًا من الهيئة، وهو ما يطرح إشكالاً عمليًا في ظل غيابها، مما أدّى إلى تعطّل عدد من المشاريع، مشيرة إلى أنّ الوزارة تعمل على البحث عن حلول مؤقتة لا تعوّض دور الهيئة ولكن تمكّن من مواصلة بعض الأنشطة دون المساس بسلامة المعطيات. وبيّنت أنّ الاطلاع على المعطيات الصحية يظل محصورًا في الأشخاص المخوّلين قانونًا، وأن مسألة المعطيات الجينية يمكن أن تحظى بحيز أوسع ضمن مشروع القانون.

و في ختام الجلسة، تعهّدت ممثّلة وزارة الصحة بمدّ اللجنة بإجابات كتابية مفصّلة عن مختلف الاستفسارات المطروحة في أقرب الآجال، قصد تمكين اللجنة من بناء موقفها على تقييم موضوعي يستجيب لمقتضيات الدستور ويواكب التطور الرقمي ويعزز الثقة في المنظومة الصحية الرقمية.

وفي ختام الجلسة، قرّرت اللجنة مواصلة توسيع الاستماعات بخصوص هذه المبادرة التشريعية لتشمل جميع الجهات المتداخلة.

❖ قرار اللجنة:

وفي نهاية الجلسة وبعد التداول والنقاش، قرّرت اللجنة ما يلي:

1- مواصلة جلسات الاستماع بخصوص مقترح القانون الأساسي المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.

رئيس اللجنة	**مقرّرة اللجنة**
ثابت العابد	**هالة جاب الله**